

أمر إسناد

المسيد المهندس / رئيس مجلس إدارة

" شركة إنشاء للمقاولات العامة "

تحية طيبة وبعد ،،،

نتشرف بان نرسل رفق هذا نسخة من العقد رقم
(٢٠٢٣/٢٠٢٢/١٤٥١) المؤرخ في ٢٠٢٣/٢/١٩ بمبلغ
٣,٤٩٠,٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثلاثة مليون اربعمائة وتسعون الف جنيهها
لا غير) والموقع بين الشركة والهيئة بشأن قيام الشركة بعملية " إسناد
اعمال الجسر الترابي والأعمال الصناعية لمشروع القطار الكهربائي
السريع (العين المسخنة - مطروح) لتنفيذ اعمال الجسر الترابي (قطاع
العلمين - فوكه) المسافة من الكم ٤٥٧,٦٠٠ الى الكم ٤٥٨,٨٠٠ بطول
١,٢ كم اتجاة النجيلة على أن يتم التنفيذ طبقا لشروط ومواصفات
الهيئة الخاصة بهذه العملية هذا وستولى " للمنطقة الخامسة - غرب
اللتا " الإشراف على التنفيذ و تجهيز وتسليم الموقع للشركة فوراً .

و تفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

(التوقيع)

عميد / أبو بكر أحمد حسن عساف
رئيس الإدارة المركزية
للشؤون المالية والإدارية



التمهيد

وبناءً على موافقة السيد الفريق / وزير النقل بتاريخ ٢٦/١٠/٢٠٢٢ بتأجيل أعمال الجسر الترابي
 والأعمال الصناعية لمشروع القطار الكهربائي السريع (العين السخنة - مطروح) لتأجيل أعمال الجسر
 الترابي (قذراع العلمين - فوكه) المساحة من الكم ٤٥٧,٦٠٠ الي الكم ٤٥٨,٨٠٠ بدلول ١,٢ كم
 اتجاه الجديدة بدليل الإنفاق المباشر مع " شركة إنشاء المقاولات العامة بتكلفة تقديرية
 ٤٩٠,٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثلاثة مليون اربعمائة وتسعون ألف جنيه لا غير) حيث قام الطرف الأول
 بمفاوضة الطرف الثاني علي الأسعار الخاصة بهذود الأعمال الخاصة بالعمالة عالية والتي انتهت
 اجراءاتها الي تنفيذ تلك الأعمال بمبلغ قدره ٣,٤٩٠,٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثلاثة مليون اربعمائة وتسعون
 ألف جنيه لا غير) شاملة الضريبة . ويقتدر محضر المفاوضات جزءا لا يتجزأ من هذا العقد فيما لا
 يتعارض مع نصوصه وقد أقر الطرفان بأهليتهما وصفتيهما للتعاقد واتفقا علي الآتي:-

البلد الأول

يعتبر التمهيد السابق وبمراجعة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من
 الطرف الثاني ومطابقة المتطلبات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعامة جزءا لا يتجزأ من هذا العقد
 ومتما لأحكامه .

البلد الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ أعمال الجسر الترابي والأعمال الصناعية لمشروع القطار الكهربائي
 السريع (العين السخنة - مطروح) لتنفيذ أعمال الجسر الترابي (قذراع العلمين - فوكه) المساحة من الكم
 ٤٥٧,٦٠٠ الي الكم ٤٥٨,٨٠٠ بدلول ١,٢ كم اتجاه الجديدة . (بالأمر المباشر) طبقا للمواصفات
 والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءا لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية قدرها
 بمبلغ ٣,٤٩٠,٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثلاثة مليون اربعمائة وتسعون ألف جنيه لا غير) شاملا كافة
 الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة مقابل تنفيذها وفقا لشروط ووثائق العقد.

البلد الثالث

يلتزم الطرف الثاني " شركة إنشاء للمقاولات العامة " بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا للمواصفات
 الفنية وذلك خلال (٨) شهور من استلام الطرف الثاني للموقع خاليا من الموانع وقد قامت الشركة
 بالمعانة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاملة التامة النافذة للجهة شرعا وقانونا.

شركة إنشاء للمقاولات العامة
 أيمز أحمد محمود الكوان وشريكه
 ب. ح. ٥١٩ / ٢٦
 ٢٥٥٧٢

البند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان نهائي رقم 538gul230150001 بمبلغ وقدره ١٧٤,٥٠٠ جنيه (فقط وقدره مائة أربعة وسبعون ألف خمسمائة جنيه لا غير) صادر من بنك مصر فرع البيطاش بتاريخ ١٥ / ١ / ٢٠٢٣ وساري حتى ١٢ / ١ / ٢٠٢٤ وهو قبيعة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة. ويتم احتجاز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثين يوما من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقا للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعا لتقدم العمل وذلك طبقا للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقا للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول علي الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسب وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السابع

يجوز للهيئة صرف دفعة مقدمة بما لا يتجاوز نسبة ١٠ % من قيمة التعاقد بعد توقيعه أو حسب قيمة الاعتمادات المالية المتاحة وذلك مقابل خطاب ضمان مصرفي معتمد بذات القبيعة والعملية وغير مقيد بأي شروط وساري المفعول حتى تاريخ الاستحقاق الفعلي لتلك المبالغ وذلك إعمالا لأحكام المادة رقم (٩٢) من اللائحة التنفيذية من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ مع مراعاة ما نصت عليه هذه المادة بأن تستخدم في تزويد المشروع بالمعدات والمواد والتجهيزات المطلوبة لمباشرة العمل بصورة فعلية لإنجاز المشروع ولا يصرف فروق أسعار عن هذه الدفعة .

البند الثامن

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلي القضاء فسخ العقد أو تنفيذه علي حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقبيعة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلي خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدي أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلي اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع علي الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.

تمت

حسب

أحمد محمد محمد



المادة التاسعة

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المقايمة لا تشملها جدول الكميات للبلود والمواصفات المتعاقد عليها وتقتضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد علي تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر علي أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقا لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

المادة العاشرة

يلتزم الطرف الثاني بإتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما يكون مسئولا عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بأبعاد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمرا كتابيا بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بملكات الحكومة أو الأفراد ، وتعتبر مسئوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها علي نفقة الطرف الثاني

المادة الحادية عشر

يلتزم الطرف الثاني بعمل جسات تأكيدية للتربة في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الإنشائية التنفيذية للمشروع للاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدي الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاها .

المادة الثانية عشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة علي سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شيء يلزم بإعادة الحال إلي ما كان عليه وإلا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات علي حسابه خصما من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة

المادة الثالثة عشر

يلتزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية والغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه علي أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل اللازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة علي كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسؤولية القانونية المترتبة علي ذلك دون أدني مسؤولية علي الطرف الأول .

النقل البري

شركة إنشائي للمقاولات العامة
أ.م.م. محمد مصطفى عثمان وشركاه
ب.م.م. ٥١٩٩٢٣٣
م.م. ٣٥٥٧٣٣

١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة - ض.ب ١٠١١ الرقم البريدي ١١٧٦٥ - ت. ٢٣٨٩٢٠٨٣ - ٢٣٨٩١٩٧٦ (٢٠٢) الفخ ١٩٤٨٧

الموقع الإلكتروني garb.gov.eg البريد الإلكتروني contact_us@garb.gov.eg

المادة الرابعة عشر

الطرف الثاني يكون مسؤولاً مسؤولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامله أو الغير بسبب تأخير الأعمال أو من جراء فعل أي من عامله أو احدي الأتجهات المعملية القانونية كاملة علي الطرف الثاني وحده .

المادة الخامسة عشر

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة علي التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة

المادة السادسة عشر

يلتزم الطرف الثاني بإخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسليم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا اخل بذلك يقوم الطرف الأول بإخلاء الموقع علي حساب الطرف الثاني خصماً من تأميلة أو مستحقاته المالية مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة .

المادة السابعة عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتبات والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حال تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بضم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسلاته علي العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .

المادة الثامنة عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

المادة التاسعة عشر

تسري علي هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

المادة العشرون

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لا يجاوز (٢٥%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول علي موافقة السلطة المختصة ووجود الإعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، وألا يؤثر ذلك علي أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطاءه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص

المادة الحادية والعشرون

تخصم الضرائب والرسوم والامغات المقررة قانوناً والمستحقة علي الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يفيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده علي الطرف الأول ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة علي القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة علي القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م .

م. محمد هاشم هاشم

شركة إنشاء البنى التحتية العامة
أيمن محمد محمود
ب. ض. ٥
س. ت. ٥

المادة الثانية والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها علي الوجه الأكمل لمدة سنة واحدة لجميع الأعمال تبدأ من تاريخ الإستلام الإبتدائي للأعمال وحتى الإستلام النهائي. وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسئولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه علي نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجبره علي نفقة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته .

المادة الثالثة والعشرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

المادة الرابعة والعشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهم علي أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة علي ما جاء ببند هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

المادة الخامسة والعشرون

يحتفظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ علي أسعار المواد (الأسمنت - الحديد - السولار) وفقاً للمعاملات المحددة في عطاءه لتلك البنود وفقاً لما جاء بالمادة رقم (٤٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ وطبقاً للتعريفات والمعادلة والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م .

المادة السادسة والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاث نسخ تسلم للطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء وال لزوم .

الطرف الثاني

شركة إنشاء للمقاولات العامة

(التوقيع) / السيد / أيمن محمد محمود رضوان

مدير وشريك

الطرف الأول

الهيئة العامة للطرق والكباري

(التوقيع) / لواء مهندس / حسام الدين مصطفى

رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

شركة إنشاء للمقاولات العامة
أيمن محمد محمود رضوان وشريكه
ب. ص. ٤ / ٢٦ / ٥١٩
س. ت. ٢٥٥٧٢

اعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
قطاع العلمين / فوكة
في المسافة من كم ٦٠٠ + ٥٧ الى كم ٨٠٠ + ٥٨ بطول ١,٢ كم (اتجاه النجيلة)

بيان الأعمال	الوحدة	الكمية	سعر الفئة	الاجمالى
طبقات الأساس بالتربة المكعب أعمال توريد و فرش طبقة تأسيس (Prepared Subgrade) من الأحجار الصلبة المتدرجة ناتج تكسير الكسارات و المطابقة للمواصفات واقصى حجم للحبيبات ١٠٠مم والانتزيد نسبة المار من منخل ٢٠٠ عن ١٢٪ والتدرج الوارد بالاشتراطات الخاصة بالمشروع لا تقل نسبة تحمل كاليفورنيا عن ٢٥٪ والانتزيد نسبة الفاقد بجهاز لوس انجلوس عن ٣٠٪ والا يزيد الامتصاص عن ١٥٪ والا يقل معامل المرونة (EV٢) من تجربة لوح التحميل عن ٨٠ ميجابيسكال و يتم فردها على طبقتين باستخدام آلات التسوية الحديثة على أن لا يزيد سمك الطبقة بعد تمام الدمك عن ٢٥ سم ورشها بالمياه الاصلوية للوصول الى نسبة الرطوبة المطلوبة و الدمك الجيد للهراسات للوصول الى اقصى كثافة جافة قصوى (لا تقل عن ٩٥٪) من الكثافة المعملية و الفئة تشمل اجراء التجارب المعملية و الحقلية و يتم التنفيذ طبقا لاصول الصناعة و الرسومات التفصيلية المعتمدة و البند بجميع مشتعلاته طبقا للمواصفات الفنية للمشروع و تقرير الاستشارى و تعليمات المهندس المشرف. - مسافة النقل لا تقل عن ٢٠ كم. - يتم احتساب علاوة ١,٢ اجنيه لكل اكم بالزيادة او النقصان. - السعر يشمل قيمة المواد الحجرية طبقا لافادة المنطقة بهذا القطاع (٦) من الحكم ٢٩٥ الى الحكم ٥٠٤ علاوة مسافة النقل ١٥٥ كم	م٢	٧٥٠٥,٣٨	٢٧٨	٢٠٨٦١٩٥
علاوة مسافة النقل ١٥٥ كم	م٢	٧٥٠٥,٣٨	١٦٢	١٢١٥٨٧١
علاوة تحصيل رسوم الكارثة والموازن طبقا للائحة الشركة الوطنية	م٢	٧٥٠٥,٣٨	٢٥	١٨٧٦٣٤

٢,٤٩٠ - ضميم

شركة إنشاء للمتااولات العامة
ايمن محمد محمود رضوان وشريكه
م.ن.ن. ٥١٩ / ٢٦ / ٢٠٠٠
٢٥٥٥٥٥٥٥

